

القتال في الإسلام

المقدمة

(١) ليس الإسلام دين قتال كما يدعي المستشرقون خطأ أو عمداً لترض معينين في أنفسهم بل هو يأمر بالقتال كضرورة للدفاع عن النفس ؛ إذ ليس اللذل والاستكانة في الإسلام مكان . كانت معارك الرسول حرب فروسية بكل معنى الكلمة ، الغرض منها حماية حرية نشر الإسلام وتوطيد أركان السلام . فلم يفتض عهداً ، ولم يتسل بمدو ، ولم يقتل ضميماً ولم يقاتل غير المحاربين .

وكم أتمنى أن يقرأ هذا البحث غير المسلمين - مهما بلغت درجة عداوتهم للإسلام ، ليطمئنوا مع المسلمين - مهما بلغت درجة تعصبهم للإسلام ، إلى أن القتال في الإسلام ينطبق على أرقى وأحدث النظريات العسكرية المثالية وقوانين الحرب والجهاد الإنسانية ، بل إن هذه النظريات والقوانين تمجز في كثير من الأحيان عن السمو إلى المستوى الرفيع الذي وصلتته تعاليم القتال في الإسلام .

معنى القتال في الإسلام

(٢) هو قتال العدو ، لتأمين حرية نشر الدعوة وتوطيد أركان السلام مع مراعاة حرب الفروسية الشريفة في القتال .

منى شرع القتال في الإسلام ؟

(٣) كان القتال محرماً على المسلمين قبل الهجرة ؛ فلما اشتد عداؤ قريش ، وأخرجوا الرسول وأصحابه من ديارهم وأموالهم ؛ هاجر المسلمون إلى المدينة ، فنزلت أول آية في القتال : « أذن

القتال في الإسلام

للذين يقاتلون بأنهم ظالموا وأن الله على ناصرتهم لتقدير ، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله » . فقد خرج الرسول غازياً في صفر على رأس اثني عشر شهراً من مقدمه الى المدينة ، وبذلك بدأ القتال (فعلاً) في الاسلام .

أهداف القتال في الإسلام

(٤) حماية حرية نشر الدعوة .

ليس من أهداف الحرب في الإسلام (نشر) الدعوة ، بل (حمايتها) ، لأن نشر الدعوة بالقوة معناه الاكراه : « لا إكراه في الدين ، قد تبين الرشد من الغي » . ولكن هدف الحرب في الإسلام هو حماية حرية نشر العقيدة وتأمين حرية انتشارها بين الناس وسد الاعتداء الخارجي على بلاد المسلمين : « وقتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين » . إن الحرب في الإسلام حرب دفاعية ، لا يبدأ المسلمون بالاعتداء على أحد ، ولا يقاتلون إلا مكرهين على القتال ، ويعتبرون الحرب كفاح شرف لا يجوز أن يلتجئ المحاربون فيها الى عمل أو إجراء يتنافى مع الشرف : احترام للمهد ، والترفع عن الخيانة ، ومواساة الجرحى والمرضى والأسرى والعناية بهم وعدم التعرض للنساء والأطفال والشيوخ .

(٥) توطيد السلام .

تكون الأمة بغير جيش قوي عرضة للضياع ، إذ يطمع فيها أعداؤها ولا يهابون قوتها ، فإذا كان لها جيش قوي أحترم العدو ارادتها ، فلا تحذمه نفسه بالاعتداء عليها ، فيسود عند ذلك السلام : « واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ، ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم ، الله يعلمهم ، وما تنفقوا من شيء في سبيل يوف اليكم وأنتم لا تظلمون . وإن جنحوا (لتسلم) فاجنح لها ... » .

أنواع القتال في الإسلام

(٦) قتال المسلمين للمسلمين

هذا النوع من القتال ، هو شأن من الشؤون الداخلية للمسلمين ، فقد فرض القرآن حالة

لمحمد شيت خطاب

بقي وخروج عن النظام العام تقع بين طوائف المسلمين بعضها مع بعض ، أو بين الرعية وراعيا فوضع لها تشريعا من شأنه أن يحفظ على الأمة وحدتها وعلى الهيئة الحاكمة سلطتها وهيبتها ، وبقي المجموع شر البقي والتمادي : « وإن طائفتان من المؤمنين اختلفتا ، فأصلحا بينهما ، فإن بنت إحداهما على الأخرى ، فقاتلوا التي (تبعي) حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحا بينهما بالعدل وأقسطوا ، إن الله يحب المقسطين . إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله ، لعلكم ترحمون » . هذه الآية تفرض حالة اختلاف يقع بين طائفتين من المؤمنين ولا يستطاع حله بالوسائل السلمية ، فتلجأ كل منها إلى القوة ، فتوجب هذه الآية على الأمة ممثلة في حكومتها ، أن تنظر فيما بين الطائفتين من أسباب الشقاق ، وتحاول الإصلاح بينهما فإن وصلت إلى ذلك عن طريق المفاوضات وأخذ كل ذي حق حقه ، فقد كفى الله المؤمنين شر القتال ، وإن بنت إحداهما على الأخرى وأستمرت على العدوان وأبت أن تخضع للحق وتنزل على حكم المؤمنين ، كانت بذلك باغية خارجة على سلطة القانون ، متمردة على النظام ، فيجب على جماعة المسلمين قتالها حتى تخضع وترجع إلى الحق . إن القصد من هذا التشريع هو المحافظة على وحدة الأمة وعدم فتح المجال لتفرقها .

(٧) قتال المسلمين لغير المسلمين

شرع قتال المسلمين لغير المسلمين لرد العدوان وحماية حرية نشر الدعوة ، وإن القرآن حينما شرع القتال نأى به عن جوانب الطمع والاستئثار وأذلال الضعفاء وتوخي به أن يكون طريقاً إلى السلام والأطمئنان وتركيز الحياة على موازين العدل والإنصاف .

وليس الجزية عوضاً مالياً عن دم أو عتيدة ، وإنما هي مشاركة في حمل أعباء الدولة . ولا توجد آية في القرآن تدل أو تشير إلى أن القتال في الإسلام ، هو لحل الناس على اعتناقهم ، وقد نصر القرآن بوضوح على طريقة معاملة المسلمين لغير المسلمين : « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرؤهم وتسخطوا إليهم ، إن الله يحب المقسطين . إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن

القتال في الإسلام

تولواهم ، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون » .

وأقرأ هذه الآية الكريمة ، وهي من أواخر القرآن نزولاً ، وهي تحدد أيضاً علاقة المسلمين بغيرهم : « اليوم أحل لكم الطيبات ، وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتوهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ؛ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين » .

من ذلك يفهم أن علاقة المسلمين بغير المسلمين هي : قسط ، وتعاون ، ومساهمة ...
فما أهمها من علاقات ؟ وما أقواها ؟

تنظيم القتال في الإسلام

٨) تقوية الممنويات

يعمل الإسلام على تقوية ممنويات المقاتلين في سبيل الله ، فيمدحهم بمضاعفة أجر العاملين وتواب المجاهدين ، لأنهم يقاتلون في سبيل إنقاذ الضعفاء والبر بالإنسان ومقاومة الجبروت والظلمة ، ولأدخال عوامل الشر والافساد : « فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ، ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً . وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون : ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها ، واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً ، الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله ، والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت ؛ فقاتلوا أولياء الشيطان ، إن كيد الشيطان كان ضعيفاً » .

يستأصل الإسلام جميع النواحي التي ينبعث من قلبها الجبن والخور ، ويحث المؤمنين على الجهاد في سبيل الله والحق ، في سبيل الخير والسعادة ، فلا الآباء ولا الأبناء ولا الأخوان ولا الأزواج ولا المشيرة ولا الأموال ولا التجارة التي يخشى كسادها ولا المساكن ، لا شيء من ذلك كله يصح أن يحول بين المؤمنين وما تقتضيه محبة الله ورسوله من تضحية وجهاد :

نحوذ شيت خطاب

« قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها ، أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله ، فتمسوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين » .

بمثل هذا الأسلوب القوي ، يحارب الاسلام عوامل الضعف وزعات الخوف ، وينرس في نفوس الامة خلق الشجاعة والتضحية والاستهانة بزخرف الحياة في سبيل الحق ونصرته : « إنا المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا ، وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون » .

لقد توخى الاسلام تقوية الروح المعنوية ، وما إمدادات المجاهدين بالملائكة إلا لتطمئن قلوب القتالين ، أي لتقوية معنوياتهم على أصح وأوثق أقوال المفسرين .

٩) القوة المادية

بحث الاسلام على إعداد ناحيتين : القوة والرباط .

القوة : تتناول السدد والمُدد ، وهذا معناه ما عرف وما يعرف من آلات الحرب ووسائل النقل ومواد الأمانة والتموين وكافة القضايا الادارية الأخرى .

والرباط : معناه ما عرف أيضاً من تحصين الحدود والتفوق والامان الواهنة تجاه العدو . يستهدف الاسلام من الحث على اعداد هاتين الناحيتين ، تأمين السلم والاستقرار ، وذلك لارهاب العدو ، حتى لا تحدثه نفسه باستغلال ناحية من نواحي الضعف والتخاذل : « ود الذين كفروا لو تفلتون عن أسلحتكم وأمتعتكم ، فيمباون عليكم ميعة واحدة » .

كما يبحث الاسلام على إنشاء المعامل الحربية لصنع الأسلحة ، ويذكر بالحديد بصورة خاصة ، للاستفادة منه للأغراض العسكرية : « وأنزلنا الحديد فيه (بأس) شديد ومنافع للناس ، وليعلم الله من ينصره ورسوله : إن الله قوي عزيز » .

القتال في الاسلام

١٠) التنظيم العملي للقتال .

أ - الاعفاء من الجندية .

أسباب الاعفاء من الجندية في الاسلام معصورة في الضعف ، ويشمل المرض والمعجز والشيخوخة وعدم القدرة على الانفاق .

لم يجعل الاسلام من أسباب الاعفاء من الجندية حمل الشهادات العلمية ، ولا الالتساب الى الجمامات ، ولا حفظ القرآن الكريم ، ولا دفع البدل النقدي ، ولا البسوة لحاكم كبير مما عهدناه في عصور الضعف والانحلال ، بل كان العمل في عصر النبي والمصدر التالية له على عكس ذلك ، وما كان التعكير في جمع القرآن ، الا الخوف من أن يذهب بذهاب القراء الذين كانوا أكثر القوم إقداماً ورسالة في حرب اليمامة ، وكان إقدامهم وجراتهم على انتحام صفوف الأعداء سبباً في أن يستحضر القتل فيهم : « ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج ، إذا نصحو الله ورسوله » .

ب - إعلان الحرب .

يحذر الاسلام انتهاز غفلة العدو أو أخذه على غرة غدرأ : « واما تخافن من قوم خيانة ، فانذ إليهم على سواء ، إن الله لا يحب الخائنين » .

إن المسلمين لا يخونون أحداً ولا بغتروا بأحد ، ويملنون الحرب صراحة على أعدائهم ، ثم يشرعون بعد ذلك في القتال .

ج - الدعوة للجهاد .

حذر الاسلام التباطؤ في تلبية داعي الجهاد والتغافل عنه : « يا أيها الذين آمنوا ، مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله ، إئت قلتم الى الارض ، أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ، فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة الا قليل . الا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضره شيئاً ، والله على كل شيء قدير » .

د - عقاب المتخلفين .

عاقب الاسلام المتخلف عن الجهاد عقاباً نفسياً ، اذ يهجر المتخلف أهله حتى زوجته ، كما يهجره المسلمون جميعاً ويقاطعونه وينظر اليه المجتمع نظرة احتقار وازدراء : « وعلى الثلاثة الذين خلفوا ، حتى اذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت ، وضائق عليهم أنفسهم ، وظننوا أن لا ملجأ من الله الا اليه ، ثم تاب عليهم ليتوبوا » .

يتوب الله عليهم بمد كل هذا العقاب ، ليتوبوا ولا يعودوا الى التخلف مرة أخرى .

إن عقاب المتخلف يقتصر عليه فقط ولا يشمل أهله وعشيرته ولا سكان قريته ، كما حدث في القرن العشرين عند بعض الدول الكبرى ، إذ نزل العقاب الصارم بأهل التخلف وعشيرته حتى أهل قريته في بعض الأحيان ، بحجة أن هؤلاء يجب أن يسلموا التخلف أو يسلمهم العقاب .

هـ - تطهير الجيش .

يأسر الاسلام بتطهير الجيش من عناصر الفتنة والخذلان ، حتى يكون الجيش كله مؤمناً بمقيدة واحدة يعمل لتحقيقها ويبدل كل ما يملك في سبيلها ، وبذلك ينال الفوز في الحرب : « لو كانوا فيكم ما قاتلوا الا قليلاً » .

و - أساليب القتال .

ينظم الاسلام مواضعه الدفاعية ، ويوزع وحداته بين تلك المواضع : « وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنون مقاعد للقتال » .

ويبتكر القتال بأسلوب « الصف » الذي لم تكن العرب تعرفه حينذاك ، بل كانت تقاتل الكفر والفر : « إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص » .

إن أسلوب الصف يتفق مع أساليب القتال في العصر الحاضر ، فهو يؤمن العمق والاحتياط ، ليستطيع القائد معالجة المواقف التي ليست في الحسبان .

القتال في الاسلام

ز — الضبط .

يحث على السمع والطاعة للقيادة العامة ، والتمبات في المواقف ، وتجنب أسباب الأخفاق ، والاعتصام بالله واليقين : « يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا ، واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون . وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ربكم ، وأصبروا أن الله مع الصابرين » . كما حذر الاسلام من الفرار وبين سوء عاقبته : « يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار ، ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً الى فئة ، فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير » .

ح — السكان .

حذر الاسلام من إذاعة الأسرار العسكرية ، وجعل إذاعتها من شأن المنافقين ، وطلب الرجوع بها الى القيادة العامة ، كما طلب من المسلمين أن يقتبثوا فيما يصل من أنباء قبل الزكون اليها والعمل بها : « لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة ، لغربناك بهم ثم لا يجاوزونك إلا قليلاً » .

ويقول القرآن : « وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ، ولو ردود الى الرسول والى أولي الأمر منهم ، لعلمه الذين يستنبطونه منهم » .

ط — الهدنة والصلح .

أمر الاسلام بتلبية دعوة السلم ووقف الحرب إذا جنح اليها الأعداء وظهرت منهم علامات الصديق والوفاء : « وإن جنحوا للسلم فسلمنا » فأجنح لها ، وتوكل على الله ، إنه هو السميع العليم . وأن يريدوا أن يخذعوك فحسبك الله ، هو الذي أيديك بنصره وباللؤمنين » .

ي — الأسرى .

خير الاسلام القائد بين أن يمن عليهم ويطلقهم من غير فدية أو مقابل ، أو يأخذ الفدية منهم من مال ورجال ، وذلك على حسب ما يرى من المصلحة : « فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب ، حتى إذا أخفتموهم فشدوا الوثاق ، فأمّا منّاً بمد وأما فداه » .

ك - المحافظة على اليهود .

حث الاسلام بسورة خاصة على المحافظة على اليهود ، وأوجب الوفاء بها ، وحرّم الخيانة فيها والعمل على نقضها ، وأرشد الى أن يكون القصد منها إحلال الأمن والسلام محل الاضطراب والحرب ، وحذّر أن تكون وسيلة للاحتيال على سلب الحقوق والوقية بالضعفاء : « وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ، ولا تنقضوا الأيمان بما توكيدها ، وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً ، إن الله يعلم ما تفعلون . ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً ، تتخذون أيمانكم دخلاً بينكم أن تكون أمة هي أربى من أمة » .

(١١) شروط القبول للجندية .

لا يقبل في جيش المسلمين إلا من تتوفر فيه الشروط التالية : -

أ - البلوغ .

اعتبر سن البلوغ السادسة عشرة كما هو الحال في أكثر الدول في الوقت الحاضر . ولا يقتصر التجنيد على الرجال البالغين ، بل يشمل النساء البالغات أيضاً ، وقد استصحب الرسول النساء في غزواته ، بل كان يصحب معه أزواجه بالافتراع .

ولم يعترض أحد على مشاركة النساء في الحرب على عهد الخلفاء الراشدين والأُمويين ، فلما جاء العباسيون ظهر من الفقهاء الجامدين من أضافوا إلى شروط الخدمة العسكرية شرطاً خامساً ، وهو (الذكورة) ؛ فخرموا الجيش عنصراً فعلاً يزيد في عدده ومعتوياته .

ب - الاسلام .

ليدافع عن بلاد المسلمين عن عقيدة واخلاص .

ج - السلامة .

تتمتع الجندي بالصحة الكاملة والمقل السليم ، ومن أسباب المعجز عندهم العمى والمرض الزمن

والمريض الزمن هو الذي طال مرضه .

القتال في الاسلام

د - الافدام .

وهو أن يكون قومي البنية ، عارفاً بالقتال ، قادراً على استخدام سلاحه ، متحملاً مشاق السفر ، غير جبان .

١٢ - النفير .

يقسم النفير الى قسمين تبعاً للحالتين :

أ - في حالة الدفاع .

أي عند اعتداء العدو على بلاد المسلمين ، فعند ذلك يكون النفير عاماً ، فلا يستطيع التخلف عن الجهاد مسلم ، الا يرى بالتفائق ، ويماقب أشد العقاب .

إن الجهاد في هذه الحالة فرض عين كما يعبر عنه الفقهاء . والنفير العام ، معناه : دعوة جميع القادرين على حمل السلاح للمشاركة في الحرب .

ب - في حالة التعرض .

أي في حالة دعوة قسم من الأمة للفتح ، وعند ذلك يكون النفير خاصاً ، وفي هذه الحالة يكون الجهاد فرض كفاية كما يعبر عنه الفقهاء . والنفير الخاص معناه : دعوة بعض القادرين على حمل السلاح للمشاركة في الحرب .

الخاتمة .

١٣ - أوضحنا بحمل القتال في الاسلام فيما سلف ، ومن كلى ذلك يتضح أن الاسلام يدعو للقتال من حيث هو ضرورة لحماية حرية التوحيد : توحيد الله وتوحيد الناس ، ولتوطيد أركان السلام . إن الاسلام لا يؤمن بالحروب التي تثيرها المصيبة العنصرية ، كما يستبعد الحروب التي تثيرها المطامع والمنافع : حروب الاستعمار والاسـتـنـلال والبهـجـث عن الأسواق والخامات واستعباد الرافق والرجال ، كما يستبعد الاسلام تلك الحروب التي يثيرها حب الأثجاد الزائفة أو حب المغانم الشخصية .

إن السلم في الاسلام هو القاعدة الثابتة ، والحرب هي الاستثناء ما

محمود سببت خطاب
عقيد دكن

المراجع

- ١ — القرآن الكريم .
- ٢ — صحيح البخاري .
- ٣ — محمد شلتوت : القرآن والقتال .
- ٤ — محمود الالوس : سفرة الزاد لسفرة الجهاد .
- ٥ — جمال الدين عباد : نظم الحرب في الاسلام .
- ٦ — محمد أبو زيد : هدى الرسول .
- ٧ — محمد النزالي : فقه السيرة .
- ٨ — القاضي أبو يوسف : الخراج .
- 9 — Said Amir Ali : The Sprit of Islam.
- 10 — Muir : Life of Mahomet.
- 11 — Margalioth : Mohammad.
- 12 — Moulvi : Quran and war.
- 13 — Hamidullah : The Battelfields of the Prophet Muhammad.